

حكم من أفطر ظانًا غروب الشمس

عبدالله الغنيمان

لو افطر الانسان قبل غروب الشمس يظن انها قد غربت هل يلزمها ان يمسك بعد ذلك ثم يقضي يوم مكانه او انه لا يقضي نار قال

حدثنا هارون بن عبدالله ومحمد بن العلاء المعنى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة - 00:00:01

عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت افطرنا يوما في رمضان في غيم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم

طلعت الشمس قال ابو اسامة قلت لهشام - 00:00:30

امروا بالقضاء قال وبدوا من ذلك قوله امروا بالقضاء قال وبد من ذلك هذا على تقدير المحنوظ وهل بد من ذلك يعني انهم امروا
ولابد فهذا يدل على ان الانسان اذا اخبر - 00:00:50

ثم تبين له ان فطره نهارا فانه يلزمها ان يمسك يوما مكانه ويلزم ان يلزم بقية يومه يعني حتى تغرب الشمس ما يأكل ويشرب بعد
ذلك اذا تبين له ذلك - 00:01:17

وجب عليه ان يمسك مثل المسافر الذي يقدم من السفر الى البلد وقد افطر كان يأكل في سفره فانه يلزمها ان يمسك بقية يومه وعليه
القضاء ان يقضي هذا اليوم - 00:01:38

وان كان الزم بالامساك لان الصوم لابد ان يكون من اول النهار وفي هذه المسألة خلاف ذكره العلماء في هذا ولكن جمهور العلماء بل
جلهم او اكثريهم او او كثيرهم على الاطلاق - 00:02:00

يرى وجوب القضاء ومنهم الائمة الاربعة يرون انه لابد من القضاء في مثل هذه القضية وروي عن مجاهد وطاوس وعروة
ابن الزبير والحسن البصري واسحاق روي عنهم انهم قالوا لا يلزمها - 00:02:24

القضاء وكذلك داود الظاهري رحمه الله هؤلاء الذين روي عنهم انهم يقلون اذا افطر يظن انه الليل فتبين انه اخبر بنهار ان هذه طعمة
اطعمها الله جل وعلا ايها وليس لازما له القضاء واستدلوا - 00:02:54

في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عنه انه قال عفي لامتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا علي فادخلوا ذلك فيه
خطأ قال هذا معكم ولكن هذا الدليل لا يقوم بما استدلوا به - 00:03:24

وذلك ان معنى قوله صلى الله عليه وسلم عفي لامتي الخطأ والنسيان معناه عدم المؤاخذة انها لا تؤاخذ على ذلك وليس معنى ذلك
انهم اذا اخطأوا في عبادة لم يتموها - 00:03:47

انه يعفى عنهم قضاها. هذا ليس مرادا بل يلزم القضاء ولكن العفو عن الاثم قد رفع الاثم عن ذلك عنهم في ذلك ويلزمهم ان يقضوا
هذا هو الصواب الذي يتبعين - 00:04:06

يعني الانسان فعله فهل يكون مثل ذلك ما لو مثلا صار في اول الامر اكل وشرب يعني في اول الصوم في اول النهار يعني او السحور
يأكل ويشرب يظن انه ليل فتبين انه في النهار - 00:04:27

الذين بنوا على القواعد مسألة معروفة يقولون اذا اكل وشرب يظن انه ليل فبان نهار فلا يضر بخلاف العكس اذا اكل وشرب يظن انه
نهار فبني ليل يعني على حسب النية - 00:04:53

ويفرقون بين اول بين الاكل في السحور والاكل عند الافطار يقولون اذا ظن انه ليل عند الافطار فافطر. فتبين انه نهار لزمه القضاء
واما اكل وشرب يظن انه ليل في السحور - 00:05:19

سوف تبين انه قد اصبح انه يتم صومه وليس عليه قضاء وهذا بناء على اعتبار الاصل بانه ذلك على اعتبار الاصل وليس لدليل خاص

مثل هذا والاصل الاولى بقاء النهار - 00:05:45

يعني عند الافطار الاصل النهار باقي حتى يثبت مجيء الليل فلا يجوز له ان يفطر حتى يتيقن من الليل بخلاف الثانية فالاصل بقاء الليل حتى يتيقن ظهور النهار هذه اخذت - 00:06:07

قيل على حسب هذه القاعدة ولكن اذا جاء دليل خاص عن النبي صلى الله عليه وسلم ما نظر الى القواعد في مثل هذا وانما يرجع الى القواعد والعمومات عندما لم يكن هناك دليل خاص في مسألة الخاصة - 00:06:29

وهذه فيها دليل خاص ثم الراجح في مسألة الاكل والشرب في الفجر يأكل ويشرب يظن ان عليه ليل فتبين نهار الراجح فيها انه يلزمها القضاء ايضا لانه اكل في نهار - 00:06:52

والواجب ان يمسك عند امر الله جل وعلا حيث يقول فكروا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفكر من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل هذا هو الذي يتعين - 00:07:12

وهذا الحديث جاء في البخاري صريحاً بأنهم أمروا بالقضاء في صحيح البخاري إنهم أمروا بالقضاء. والذى أمرهم بالقضاء هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع في زمن عمر رضي الله عنه أيضاً وقعت هذه القضية - 00:07:34

فكان عليهم غيم ومطر فظنوا الظلمة التي رأوها ظنوا أنهم امسوا فاسطروا ثم انجلوا السحاب ولما صعد انسان على يؤذن بأنهم افطروا قبل الاذان لأن هذه يفطرون قبل الاذان رأى الشمس - 00:07:59

وقال هذه الشمس قال عمر رضي الله عنه الامر سهل بدل ذلك يوم وما روي انه انه قيل سمع قوماً يتكلّمون فيما بينهم من يقول نصوم ومنهم من يقول - 00:08:27

نصوم يوماً بدلهم ومنهم من يقول لا نصوم انه قال لا نصومه لأن هذا شيء اطعمنا الله اياه. فلا نصوم بدلهم. هذا غير صحيح. لم يثبت رواه البيهقي بسند ضعيف لا يثبت - 00:08:47

والثابت خلافه خلاف ذلك يعني انه يلزمهم القضاء. نعم - 00:09:08